

الرائد الرسمي للجمهورية التونسية

عدد 70

السنة 134

الجمعة - 9 ربيع الثاني 1412 - 18 أكتوبر 1991

صدر حديثاً عن
المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

مجلة
الاجراءات الجزائية

1991

المحتوى

الاورام والقرارات

- رئاسة الجمهورية
1435 تسمية اعضاء بالحكومة
1435 تسمية رئيس مصلحة
- الوزارة الاولى
1435 تسمية عضو بدائرة الزجر المالي
- وزارة الشؤون الخارجية
1435 تسمية سفراء
- وزارة الداخلية
1436 أمر عدد 1430 لسنة 1991 مؤرخ في اول اكتوبر 1991 يتعلق بمنحة العمل بالليل التي تصرف لاعوان البلديات والمجالس الجهوية
1436 تسمية رئيس دائرة
- وزارة المالية
1436 ابقاء رئيس مدير عام بحالة مباشرة
- وزارة الاقتصاد الوطني
1437 قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 2 أكتوبر 1991 يتعلق بضبط المواد الهيدروكربونية السائلة والغازية المستوردة والتي تخضع اثمانها لتغييرات سريعة
- وزارة الفلاحة
1437 تسمية مكلفين بمامورية
1437 تسمية عضوا نائبا عن وزارة الفلاحة بمجلس ادارة معهد المناطق القاحلة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

- 1437 أمر عدد 1439 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991 يتعلق بإخراج قطع أرض من ملك الدولة العمومي للطرق لتدمج بملك الدولة الخاص كائنة بقمرت
- 1438 أمر عدد 1440 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991 يتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية لعقار كائن بتونس منفلوري لفائدة الدولة (وزارة الصحة العمومية) وذلك قصد توسيع الاسعاف الطبي الاستعجالي

وزارة التجهيز والاسكان

- 1438 أمر عدد 1441 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991 يتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية لفائدة وكالة التهذيب والتجديد العمراني لقطعتي أرض كائنتي بحي خالد ابن الوليد «دوار هيشر» لازمتين لاحداث تجهيزات اساسية بالمنطقة
- 1438 قائمة الاعوان الذين ستقع ترقيتهم الى رتبة مهندس مساعد

وزارة السياحة والصناعات التقليدية

- 1439 تسمية مكلف بمامورية

وزارة المواصلات

- 1439 قرار من وزير المواصلات مؤرخ في 5 أكتوبر 1991 يتعلق بتاجيل فتح المناظرة الخارجية بالمواد لانتداب اعوان انتاج (القسم الثاني : البريد والبرق والهاتف)
- 1439 قائمة الاعوان الذين سيقع ادماجهم في رتبة مهندس اول

وزارة التربية والعلوم

- 1439 تسمية عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس

وزارة الشؤون الاجتماعية

- 1439 أمر عدد 1444 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991 يتعلق باتمام الامر عدد 1025 لسنة 1985 المؤرخ في 29 اوت 1985 والمتعلق بضبط قائمة المؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات القومية التي اعوانها منخرطون بالصندوق القومي للتقاعد والحيطة الاجتماعية

وزارة التكوين المهني والتشغيل

- 1440 تسمية اعضاء بمجلس ادارة ديوان التكوين المهني

إعلانات وإرشادات

البنك المركزي التونسي

- 1441 الميزان العام لحسابات البنك المركزي التونسي

الاورامر والقراارات

رئاسة الجمهورية

تسمية اعضاء بالحكومة

- بمقتضى امر عدد 1464 لسنة 1991 مؤرخ في 11 اكتوبر 1991
سمي السيد عبد الله القلال وزير دولة ووزيرا للداخلية.
- بمقتضى امر عدد 1465 لسنة 1991 مؤرخ في 11 اكتوبر 1991.
سمي السيد عبد العزيز بن ضياء وزيرا للدفاع الوطني.
- بمقتضى امر عدد 1466 لسنة 1991 مؤرخ في 11 اكتوبر 1991.
سمي السيد صالح الجبالي وزيرا للبيئة والتهيئة الترابية.
- بمقتضى امر عدد 1467 لسنة 1991 مؤرخ في 11 اكتوبر 1991.
سمي السيد المنجي بوسنينة وزيرا للثقافة.
- بمقتضى امر عدد 1468 لسنة 1991 مؤرخ في 11 اكتوبر 1991.
سمي السيد صلاح الدين الشريف كاتب دولة لدى الوزير الاول مكلفا
بالاصلاح الاداري والوظيفة العمومية.
- بمقتضى امر عدد 1469 لسنة 1991 مؤرخ في 11 اكتوبر 1991.
سمي السيد صادق فيالة كاتب دولة لدى وزير الشؤون الخارجية مكلفا
بالشؤون الافريقية.
- بمقتضى امر عدد 1470 لسنة 1991 مؤرخ في 11 اكتوبر 1991.
سمي السيد المنجي صفرة كاتب دولة لدى وزير الاقتصاد الوطني مكلفا
بالتجارة.
- بمقتضى امر عدد 1471 لسنة 1991 مؤرخ في 11 اكتوبر 1991.
سمي السيد حاتم بن عثمان كاتب دولة لدى وزير التربية والعلوم.

تسمية

- بمقتضى امر عدد 1429 لسنة 1991 مؤرخ في اول اكتوبر 1991.
كلف السيد فؤاد دغفوس، مستشار المصالح العمومية بمهام رئيس مصلحة بالديوان الرئاسي.

الوزارة الاولى

تسمية

- بمقتضى امر عدد 1432 لسنة 1991 مؤرخ في 7 اكتوبر 1991.
سمي السيد عبد السلام شعبان المستشار بدائرة المحاسبات عضوا بدائرة الزجر المالي عوضا عن السيد سمير بزيوش الذي دعي للقيام بمهام اخرى خارج دائرة
المحاسبات.

وزارة الشؤون الخارجية

تسميات

- بمقتضى امر عدد 1434 لسنة 1991 مؤرخ في 7 اكتوبر 1991.
كلف السيد محمد برهان بن عاشور الوزير المفوض، بمهام سفير فوق
العادة ومفوض للجمهورية التونسية بالدوحة.
- بمقتضى امر عدد 1435 لسنة 1991 مؤرخ في 7 اكتوبر 1991.
كلف السيد محمد العفيف قربوج مستشار الشؤون الخارجية، بمهام سفير
فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية ببراغ.
- بمقتضى امر عدد 1433 لسنة 1991 مؤرخ في 7 اكتوبر 1991.
كلف السيد محمد الهادي بلخوجة الوزير المفوض، بمهام سفير فوق العادة
ومفوض للجمهورية التونسية ببيروت.

وزارة الداخلية

وعلى الامر عدد 267 لسنة 1985 المؤرخ في 15 فيفري 1985 المتعلق بضبط النظام الاساسي الخاص بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته او تممته.

وعلى الامر عدد 837 لسنة 1985 المؤرخ في 17 جوان 1985 المتعلق بضبط النظام الاساسي الخاص للاعوان الوقتيين للدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية.

وعلى الامر عدد 1087 لسنة 1985 المؤرخ في 7 سبتمبر 1985 المتعلق بضبط النظام الاساسي الخاص بسلك مهندسي وتقنيي الادارة وعلى جميع النصوص التي نقحته او تممته.

وعلى الامر عدد 1215 لسنة 1985 المؤرخ في 5 اكتوبر 1985 المتعلق بضبط النظام الاساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية المنقح بالامر عدد 1864 لسنة 1988 المؤرخ في 3 نوفمبر 1988.

وعلى رأي وزير المالية.
وعلى رأي المحكمة الادارية.

يصدر الامر الآتي نصه :

الفصل الاول - ضبط مقدار منحة العمل بالليل المنصوص عليها بالامر عدد 817 لسنة 1981 المؤرخ في 11 جوان 1981 المشار اليه اعلاه بالنسبة للاعوان العاملين بالبلديات والمجالس الجهوية بمائتين وخمسين مليما للساعة الواحدة.

وتصرف هذه المنحة حسب الشروط المضبوطة بنفس الامر الآنف الذكر.

الفصل 2 - وزير الداخلية والمالية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 1 اكتوبر 1991.

زين العابدين بن علي

تسمية

بمقتضى امر عدد 1431 لسنة 1991 مؤرخ في 1 اكتوبر 1991.

كلف السيد علي قزقز متصرف مستشار بمهام رئيس دائرة الشؤون الثقافية والتربوية بولاية سوسة مع الانتفاع بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة ادارة مركزية.

منحة

امر عدد 1430 لسنة 1991 مؤرخ في اول اكتوبر 1991 يتعلق بمنحة العمل بالليل التي تصرف لاعوان البلديات والمجالس الجهوية.

ان رئيس الجمهورية.

وباقترح من وزير الداخلية.

بعد الاطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق باصدار القانون الاساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نقحته او تممته.

وعلى القانون الاساسي عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4 فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية وعلى جميع النصوص التي نقحته او تممته.

وعلى الامر عدد 358 لسنة 1972 المؤرخ في 21 نوفمبر 1972 المتعلق بنظام تاجر موظفي واعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية.

وعلى الامر عدد 393 لسنة 1972 المؤرخ في 13 ديسمبر 1972 المتعلق بضبط القانون الاساسي الخاص بالاطارات الفنية للاحصاء التابعين للادارة، وعلى جميع النصوص التي نقحته او تممته.

وعلى الامر عدد 492 لسنة 1973 المؤرخ في 20 اكتوبر 1973 المتعلق بضبط القانون الاساسي الخاص باعوان الاطارات المشتركة للمخبر.

وعلى الامر عدد 237 لسنة 1974 المؤرخ في 28 مارس 1974 المتعلق بضبط القانون الاساسي لسلك المهندسين المعماريين وعلى جميع النصوص التي نقحته او تممته.

وعلى الامر عدد 104 لسنة 1977 المؤرخ في 27 جانفي 1977 المتعلق بضبط النظام الاساسي الخاص بسلك اعوان التراتيب البلدية.

وعلى الامر عدد 963 لسنة 1978 المؤرخ في 7 نوفمبر 1978 المتعلق بالقانون الاساسي للاطار المشترك للطباء البيطرة.

وعلى الامر عدد 383 لسنة 1979 المؤرخ في 27 افريل 1979 المتعلق بضبط القانون الخاص بالمعماريين التابعين للدولة وعلى جميع النصوص التي نقحته او تممته.

وعلى الامر عدد 817 لسنة 1981 المؤرخ في 11 جوان 1981 المتعلق بمنحة العمل بالليل.

وعلى الامر عدد 1266 لسنة 1984 المؤرخ في 29 اكتوبر 1984 المتعلق بضبط النظام الاساسي لسلك مستشاري المصالح العمومية.

وزارة المالية

ابقاء بحالة مباشرة

بمقتضى امر عدد 1436 لسنة 1991 مؤرخ في 7 اكتوبر 1991.

ابقي السيد محمد الصادق بحرون الرئيس المدير العام للشركة التونسية السعودية للإستثمار الإنمائي بحالة مباشرة للعمل لمدة سنة بعد بلوغه السن القانونية للتقاعد ابتداء من غرة اكتوبر 1991.

وزارة الاقتصاد الوطني

مواد هيدروكربونية

قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 2 أكتوبر 1991 يتعلق بضبط قائمة المواد الهيدروكربونية السائلة والغازية المستوردة والتي تخضع أمانها لتغييرات سريعة.

ان وزير الاقتصاد الوطني،

بعد الاطلاع على الامر عدد 442 لسنة 1989 المؤرخ في 22 أبريل 1989 المتعلق بضبط الترتيب الخاصة بالصفقات العمومية وخاصة الاحكام المنصوص عليها بالفصلين عدد 117 و 118 منه.

قرر ما يأتي :

الفصل الاول - حددت قائمة المواد الهيدروكربونية السائلة والغازية المستوردة، والتي تخضع أمانها لتغييرات سريعة كما يلي :

1 - البترول الخام

2 - الغاز الطبيعي

3 - الغازوال

4 - الغاز البترولي السائل

5 - كروزين الطائرات

6 - الفيول وال ثقيل

7 - بترول الانارة

8 - البنزين الرفيع والعادي

9 - الزيوت

10 - الزيوت المستهلكة

11 - الاسفلت.

الفصل 2 - يبقى ابرام الصفقات المتعلقة بالمواد المشار اليها بالفصل الاول اعلاه خاضعا للاحكام الخاصة للقسم الثاني من الباب الثالث من الامر المشار اليه اعلاه عدد 442 لسنة 1989 المؤرخ في 22 افريل 1989. تونس في 2 أكتوبر 1991.

وزير الاقتصاد الوطني

الصادق رايج

اطلع عليه

الوزير الاول

حامد القروي

وزارة الفلاحة

تسميات

بمقتضى امر عدد 1437 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991.

كلف السيد حسن رحيم بأمورية لدى ديوان وزير الفلاحة

بمقتضى امر عدد 1438 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991.

كلف السيد نور الدين العياري بأمورية لدى ديوان وزير الفلاحة.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 5 أكتوبر 1991.

سمي السيد الهادي لحماري عضوا نائبا عن وزارة الفلاحة بمجلس ادارة معهد المناطق القاحلة لمدة ثلاثة اعوام عوضا عن السيد حمدة حفصية.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

ملك الدولة الخاص

امر عدد 1439 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991 يتعلق بإخراج قطع أرض من ملك الدولة العمومي للطرق لتدمج بملك الدولة الخاص كائنة بقمرت.

ان رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الامر المؤرخ في 24 سبتمبر 1885 والمتعلق بالملك العمومي.

وعلى الامر المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالادارة والتقويت في الملك العقاري الخاص للدولة وخاصة الفصل الاول منه (4).

وعلى القانون عدد 17 لسنة 1986 المؤرخ في 7 مارس 1986 والمتعلق بتحويل التشريع الخاص بملك الدولة العمومي للطرق وخاصة الفصل 8 منه.

وعلى رأي وزير التجهيز والاسكان.

وعلى رأي المحكمة الادارية.

يصدر الامر الآتي نصه :

الفصل الاول - أخرجت من الملك العمومي للطرق لتدمج بملك الدولة الخاص قطع الارض الكائنة بضاف شاطيء قمرت والملونة بالاصفر على المثال المصاحب لهذا والمبينة بالجدول التالي :

المساحة التقريبية	عدد القطع بالمثال	العدد الرتبي للقطع
95 آر 85 ص	أ	1
87 آر 58 ص	ب	2
1 هـ 58 آر 00 ص	ج	3
85 آر 00 ص	د	4

الفصل 2 - وزيراً أملاك الدولة والشؤون العقارية والتجهيز والإسكان
مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 7 أكتوبر 1991.

زين العابدين بن علي

انتزاع

أمر عدد 1440 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991 يتعلق بالانتزاع من أجل
المصلحة العمومية لعقار كائن بتونس منقولي لفائدة الدولة (وزارة الصحة
العمومية) وذلك قصد توسيع مركز الإسعاف الطبي الاستعجالي.

ان رئيس الجمهورية،

بإقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بعد الاطلاع على القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق
بتحويل التشريع الخاص بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية.

وعلى رأي وزير الصحة العمومية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الاول - انتزع من أجل المصلحة العمومية لفائدة الدولة (وزارة
الصحة العمومية) كي يدمج بملك الدولة الخاص العقار الكائن بتونس منقولي

موضوع الرسم العقاري عدد 1780 وذلك قصد توسيع مركز الإسعاف الطبي
الاستعجالي محاط بخط أحمر بالمثال المصاحب لهذا الأمر ومبين بالجدول التالي:

العدد الرتبي : 1.

موقعها : تونس منقولي.

نوع القطعة : مبنية.

المساحة : 4020 م م.

عدد الرسم العقاري : 51780.

اسم المالك او من تنسب لهم الملكية : (1) روم (جان مادلان) أرملة بران.
(2) برون (جون).

الفصل 2 - انتزعت أيضا جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة او
التي قد توظف على العقار المذكور.

الفصل 3 - يكتسي هذا الانتزاع صبغة متاكدة.

الفصل 4 - وزيراً أملاك الدولة والشؤون العقارية والصحة العمومية
مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 7 أكتوبر 1991.

زين العابدين بن علي

وزارة التجهيز والإسكان

انتزاع

أمر عدد 1441 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991 يتعلق بالانتزاع من أجل
المصلحة العمومية لفائدة وكالة التهذيب والتجديد العمراني لقطعتي أرض
كائنتين بحي خالد ابن الوليد «بدوار هيشر» لازمتين لأحداث تجهيزات أساسية
بالمنطقة.

ان رئيس الجمهورية،

بإقتراح من وزير التجهيز والإسكان

بعد الاطلاع على القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق
بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية.

وعلى القانون عدد 43 لسنة 1979، المؤرخ في 15 أوت 1979 المتعلق بالمصادقة
على المجلة العمرانية.

وعلى القانون عدد 69 لسنة 1981 المؤرخ في غرة أوت 1981 المتعلق بأحداث
وكالة التهذيب والتجديد العمراني.

وعلى الأمر عدد 1876 لسنة 1981 المؤرخ في 30 ديسمبر 1981 المتعلق بتنظيم
وتسيير وكالة التهذيب والتجديد العمراني.

وعلى الأمر عدد 738 لسنة 1982 المؤرخ في 23 أبريل 1982 المتعلق بأحداث دائرة
تدخل عقاري بدوار هيشر لفائدة وكالة التهذيب والتجديد العمراني.

وعلى رأي وزير الداخلية والفلاحة.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الاول - انتزعت من أجل المصلحة العمومية لفائدة وكالة التهذيب
والتجديد العمراني قطعتا الأرض الكائنتان بحي خالد ابن الوليد (بدوار هيشر)
ذات مساحة جمالية تقريبية قدرها 2م460 لازمتان لأحداث تجهيزات أساسية
بالمنطقة والمولدتان باللون الأحمر بالمثال المصاحب لهذا الأمر والمبينتان بالجدول
الآتسي :

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	موقع القطعة	محتوى القطعة	المساحة التقريبية المنتزعة	أسماء المالكين أو المظنون في ملكيتهم
1	1	خالد بن الوليد (دوار هيشر)	أرض بيضاء	60 م 2	حطاب العويني
2	2	خالد بن الوليد (دوار هيشر)	أرض بيضاء	400 م 2	الطيب العويني

قائمة الاعوان الذين ستقع ترقيتهم
الى رتبة مهندس مساعد بعنوان سنة 1988

السادة :

- أحمد المي

- محمد العفريت

- محمد الهادي السويسي

الفصل 2 - انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة او
التي قد توظف على العقارين المذكورين
الفصل 3 - هذا الانتزاع متأكد.

الفصل 4 - الرئيس المدير العام لوكالة التهذيب والتجديد العمراني مكلف
بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 أكتوبر 1991.

زين العابدين بن علي

وزارة السياحة والصناعات التقليدية

تسمية

بمقتضى امر عدد 1442 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991.

سمي السيد اسماعيل بن حمزة مكلف بمامورية ليشغل خطة رئيس ديوان وزير السياحة والصناعات التقليدية ابتداء من غرة جويلية 1991.

وزارة المواصلات

مناظرة

قرار من وزير المواصلات مؤرخ في 5 أكتوبر 1991 يتعلق بتأجيل فتح المناظرة الخارجية بالمواد لانتداب اعوان انتاج (القسم الثاني : البريد والبرق والهاتف).

ان وزير المواصلات،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية.

وعلى الامر عدد 626 لسنة 1986 المؤرخ في 14 جوان 1986 المتعلق بضبط النظام الاساسي الخاص بالسلك الاداري للبريد والبرق والهاتف.

وعلى قرار وزير المواصلات المؤرخ في 3 جوان 1987 المتعلق بضبط نظام وبرنامج المناظرة الخارجية بالمواد لانتداب اعوان انتاج.

وعلى قرار وزير المواصلات المؤرخ في 27 جويلية 1991 المتعلق بفتح مناظرة خارجية بالمواد لانتداب اعوان انتاج (القسم الثاني : البريد والبرق والهاتف).

قرر ما يأتي :

الفصل الوحيد - أجلت المناظرة الخارجية بالمواد لانتداب اعوان انتاج والمقررة يوم 13 أكتوبر 1991 والايام الموالية الى يوم 17 نوفمبر 1991 والايام الموالية.

تونس في 5 أكتوبر 1991.

وزير المواصلات
الحبيب الأزرق

اطلع عليه
الوزير الاول
حامد القروي

قائمة

الاعوان الذين سيقع ادماجهم

في رتبة مهندس اول

بعنوان سنة 1990

عملا باحكام الامر عدد 1576 لسنة 1990 المؤرخ في 26 سبتمبر 1990 والمتعلق بخرق احكام الامر عدد 1087 لسنة 1985 المؤرخ في 7 سبتمبر 1985 المتعلق بضبط النظام الاساسي الخاص بسلك مهندسي وتقنيي الادارة.

- عبد الرزاق بن عياد

- محمد ارقاز

- الطيب الجندوبي

- سالم الميساوي

- حبيب الخلفي

- عبد الحميد تريمش

وزارة التربية والعلوم

تسمية

بمقتضى امر عدد 1443 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991.

كلف السيد محمد الحبيب سليم استاذ التعليم العالي بمهام عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس ابتداء من 19 أوت 1991.

وزارة الشؤون الاجتماعية

مؤسسات عمومية

امر عدد 1444 لسنة 1991 مؤرخ في 7 أكتوبر 1991 يتعلق بإتمام الامر عدد 1025 المؤرخ في 29 أوت 1985 والمتعلق بضبط قائمة المؤسسات العمومية ذات الصيغة الصناعية والتجارية والشركات القومية التي اعوانها منخرطون بالصندوق القومي للتقاعد والحيفة الاجتماعية.

ان رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 والمتعلق بضبط نظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد واللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي وخاصة الفصل الاول منه.

وعلى القانون عدد 145 لسنة 1988 المؤرخ في 31 ديسمبر 1988 والمتعلق بقانون المالية لسنة 1989.

وعلى القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989 والمتعلق بالمساهمات والمنشآت العمومية وخاصة الفصل 8 منه.

وعلى الامر عدد 1025 لسنة 1985 المؤرخ في 29 أوت 1985 والمتعلق بضبط قائمة المؤسسات العمومية ذات الصيغة الصناعية والتجارية والشركات القومية التي اعوانها منخرطون بالصندوق القومي للتقاعد والحيفة الاجتماعية.

وعلى الامر عدد 1981 لسنة 1989 المؤرخ في 23 ديسمبر 1989 والمتعلق بالتنظيم الاداري والمالي لمركز الدراسات والبحوث للاتصالات.

وعلى رأي وزيرى المواصلات والشؤون الاجتماعية.

وعلى رأي المحكمة الادارية.

يصدر الامر الآتى نصه :

الفصل الاول - يضاف الى قائمة المؤسسات العمومية ذات الصيغة الصناعية والتجارية والشركات القومية التي ينخرط اعوانها بالصندوق القومي للتقاعد والحيطة الاجتماعية المضبوطة بالفصل الاول من الامر عدد 1025 لسنة 1985 المؤرخ في 29 أوت 1985 المشار اليه اعلاه.

- مركز الدراسات والبحوث للاتصالات.

الفصل 2 - وزيراً المواصلات والشؤون الاجتماعية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 7 أكتوبر 1991.

زين العابدين بن علي

وزارة التكوين المهني والتشغيل

تسمية

بمقتضى قرار من وزير التكوين المهني والتشغيل مؤرخ في 2 أكتوبر 1991.

يتركب مجلس ادارة ديوان التكوين المهني والتشغيل لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية من السادة :

- الهادي شوشان : ممثل عن الوزارة الاولى.

- محمد الهادي زخامة : ممثل عن وزارة الداخلية.

السيدة :

فائزة الكافي : ممثلة عن وزارة التخطيط والتنمية الجهوية.

السادة :

- أحمد السويبيقي : ممثل عن وزارة الاقتصاد الوطني.

- يونس مصمودي : ممثل عن وزارة المالية.

- مكثوف الدلاحي : ممثل عن وزارة التكوين المهني والتشغيل.

- منصور هلال : ممثل عن وزارة الشؤون الاجتماعية.

- الشاذلي العروسي : ممثل عن وزارة الفلاحة.

- إسماعيل بن حمزة : ممثل عن وزارة السياحة والصناعات التقليدية.

- عبد العزيز بن نجمة : ممثل عن وزارة التربية والعلوم.

- يوسف علوان : ممثل عن ديوان التونسيين بالخارج.

- عبد المجيد الصحرابي : ممثل عن الاتحاد العام التونسي للشغل.

- هاشمي الكعبل : ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

- عز الدين بن مصطفى : ممثل عن الاتحاد القومي للفلاحة والصيد البحري.

- رابع جراد : ممثل عن مجلس عمادة المهندسين التونسيين.

إعلانات وإرشادات

البنك المركزي التونسي

الميزان العام للحسابات بتاريخ 31 أوت 1991 أصول

4.349.947,940	الرصيد الذهبي
7.811.842,518	المساهمة في المؤسسات الدولية
11.944.278,885	موجودات من حقوق السحب الخاصة
505.886.991,381	موجودات العملة الأجنبية
139.549.200,581	حسابات خاصة بالتعاون الاقتصادي للدولة والبنوك
4.955.158,743	الحساب الجاري بالبريد
760.359.163,759	سندات مخصومة
9.549.729,379	سندات مخصومة وصكوك في الاستخلاص
40.741.587,480	سندات مودعة للاستخلاص
489.259.272,315	التدخل لدى السوق النقدية
25.000.000,000	تسبقة قارة للدولة
3.946.875,000	تسبقة للدولة قابلة للترجيع
5.053.125,000	تسبقة للدولة مقابل حقوق السحب الخاصة
7.707.457,926	موجودات سندات التمويل
17.709.212,707	عقارات
237.444.770,667	سندات عمومية لضمان قروض من الخارج
4.772.203,775	مدنيون مختلفون
338.984.471,046	حسابات انتظار والتسوية
2.615.025.289,102	

خصوم

1.186.346.030,824	العملة المتداولة : أوراق ومسكوكات
42.684.878,278	الحسابات الجارية للبنوك والمؤسسات المالية
84.802.449,603	حسابات الحكومة
19.775.332,500	منحة حقوق السحب الخاصة
37.862.555,069	الصندوق القومي للضمان
52.163.459,640	التزامات أخرى تحت الطلب وبأمد
40.741.587,480	حسابات مودعي سندات للاستخلاص
141.388.294,140	حسابات التعاون الاقتصادي
23.877.761,542	مبالغ احتياطية
15.747.452,981	مدخر خاص
3.000.000,000	مدخر قانوني
6.000.000,000	رأس المال
237.444.770,667	التزامات مقابل سلفات من الخارج
2.509.707,600	دائنون مختلفون
251.209.877,778	حسابات إنتظار والتسوية
2.615.025.289,102	

نسخة مطابقة

المحافظ

محمد الباجي حمدة

الميزان العام للحسابات بتاريخ 10 سبتمبر 1991

أصول

4.349.947,940	الرصيد الذهبي
7.811.842,518	المساهمة في المؤسسات الدولية
11.944.278,885	موجودات من حقوق السحب الخاصة
458.895.313,473	موجودات العملة الاجنبية
146.459.081,463	حسابات خاصة بالتعاون الاقتصادي للدولة والبنوك
4.929.820,752	الحساب الجاري بالبريد
734.471.139,896	سندات مخصصة
14.140.520,101	سندات مخصصة وصكوك في الاستخلاص
38.852.093,631	سندات مودعة للاستخلاص
626.925.272,315	التدخل لدى السوق النقدية
25.000.000,000	تسبقة قارة للدولة
3.946.875,000	تسبقة للدولة قابلة للترجيع
5.053.125,000	تسبقة للدولة مقابل حقوق السحب الخاصة
7.707.457,926	موجودات سندات التمويل
17.724.440,544	عقارات
237.444.770,667	سندات عمومية لضمان قروض من الخارج
4.735.029,822	مدنيون مختلفون
341.648.035,866	حسابات انتظار والتسوية
2.692.039.045,799	

خصوم

1.174.581.342,028	العملة المتداولة : اوراق ومسكوكات
106.401.096,780	الحسابات الجارية للبنوك والمؤسسات المالية
11.827.462,877	حسابات الحكومة
19.775.332,500	منحة حقوق السحب الخاصة
38.830.553,252	الصندوق القومي للضمان
500.309.749,264	التزامات أخرى تحت الطلب وبأمد
38.852.093,631	حسابات مودعي سندات للاستخلاص
148.298.175,022	حسابات التعاون الاقتصادي
23.877.761,542	مبالغ احتياطية
15.747.452,981	مدخر خاص
3.000.000,000	مدخر قانوني
6.000.000,000	رأس المال
237.444.770,667	التزامات مقابل سلفات من الخارج
2.898.711,552	دائنون مختلفون
257.747.382,703	حسابات إنتظار والتسوية
2.692.039.045,799	

نسخة مطابقة
المحافظ
محمد الباجي حمدة

منشورات المطبعة الرسمية
للجمهورية التونسية




منشورات المطبعة الرسمية
للجمهورية التونسية




منشورات المطبعة الرسمية
للجمهورية التونسية



منشورات المطبعة الرسمية
للجمهورية التونسية



منشورات المطبعة الرسمية
للجمهورية التونسية



السنن : 3,500

الاشتراك بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية لسنة 1992

يصدر مرتين في الأسبوع

معلوم الاشتراك بالدينار التونسي

البلدان	النشرة الأصلية	الترجمة	النشرة الأصلية وترجمتها
تونس			
الجزائر			
المغرب	22,000	30,000	40,000
ليبيا			
موريتانيا			
	33,000	42,000	54,000

السعر الفردي للرائد الرسمي بالنسبة للعام الجاري

ثمن النسخة الفرنسية
600 مليما

ثمن النسخة الأصلية
420 مليما

يتم الاشتراك

- أما بالاتصال بمقر المطبعة الرسمية بشارع فرحات حشاد رادس - الهاتف :
299.224/299.914

أو باحدى مكاتبها :

- تونس : نهج هانون عدد 1 الهاتف : 349 637
- سوسة : حي ص. ق. للتقاعد والحيطة الاجتماعية ، نهج الرباط - الهاتف : 25 495 (03)
- صفاقس : حي ص. ق. للتقاعد والحيطة الاجتماعية ، سوق الزيتون ، طريق قرمدة كم 0.5 -
الهاتف : 36 750 (04)

- أو بتسديد المبلغ المطلوب عينا أو عن طريق صك أو بتحويل بنكي باسم المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية في احدى الحسابات الجارية التالية :

تونس :

الإتحاد الدولي للبنوك (فرع ا) : 35 00 70 100/4
الشركة التونسية للبنك (مقرين) : 045 225 206/9
بنك تونس العربي الدولي (مقرين) : 52 30 00002/8
بنك الجنوب (رادس) : 09 40 47 00 103/9

الحساب الجاري بالبريد (تونس) : 15 - 610
الشركة التونسية للبنك (تونس) : 57 608/8
البنك القومي التونسي (تونس) : 006 046\w
بنك الجنوب (الحرية) : 02 40 47 00 199/7

صفاقس :

بنك تونس العربي الدولي : 44 30 00001/8

سوسة :

الشركة التونسية للبنك : 089 100 412/5